فللاختصار معنيان كونه اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه
ظاهر المقام وهل الايجاز كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من
قوله في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار انه لا يفرق بينهما بل
المتبادر من قوله في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار انه لا يفرق
بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية فيقام
تحقيق الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين اه وفي المطول بعد كلام قرره
نعم لو قيل الايجاز اخص في اصطلاحه من الاختصار لانه لم يطلقه
على ما هو بالنسبة الى مقتضى المقام لم يبعد عن الصواب اه فقول الشم
فللايجاز معنيان مبني على ما يفهم من ظاهر كلام السكاكي من انه لا فرق
بينهما عنده وكتب ايضا قوله فللايجاز معنيان هذا مبني على ما ذكره الزيني
وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل
الايجاز تارة والاختصار اخرى وقوله اي الشم في المطول نعم لو قيل
الايجاز اخص الخ بيان لما مال اليه الشم نفسه اه فنري وكتب ايضا
قوله فللايجاز معنيان ويلزمه ان للاطناب معنيين بينهما عموم
من وجه يجتمعان فيما لو قيل رب شحمت فانه اقل من مقتضى الحال
لاقتضائه ابسط منه لكونه مقام التشكي من الهمام الحبيب وانقراض
الشباب واقل من عبارة المتعارف ايضا وهو يا رب شحمت بزيادة حرف
النداء والاضافة وينفرد الثاني وهو كونه اقل مما يقتضيه المقام
في الآية المذكورة مثلا اذ يقتضي المقام كما تقدم اكثر منه والمتعارف اقل
منه كما لا يخفى وينفرد الاول وهو كونه اقل من المتعارف نحو قول
الصياد هدء غزال عند خوف فوات الفرصة فانه اقل من المتعارف وهو
هذا غزال وليس اقل مما يقتضيه المقام لانه يقتضي هذا الاختصار
كما تقدم اول الكتاب ولا يخفى عليك اجمالا هذه النسبة اعني نسبة العموم
من وجه على التفسيرين في الاطناب بين ايضا اه ع ق وفيه نظر اي
في كلام السكاكي اولا واخرا بدليل ما بعده وكتب ايضا قوله وفيه نظر
قد قصر نظر المعلم وفات عنه امران ظاهران احدهما انهم جعلوا نعم
الرجل زيد من الاطناب ولا عبارة للاوساط غيره وثانيهما انهم يحفظ

تقريف

تقريف الايجاز عن دخول الاخلال وتقريف الاطناب عن دخول الحشو
والتطويل اه المطول والجواب ان عبارة المطول وجوابها ان المراد
بعدم تيسر تحقيقه انه لا يمكن ان يحقق وبيعد ان هذا القدر من الكلام
ايجاز وذلك الاطناب على ما مر وبينهما تفاوت لانه اعتبر في المختصر تقسر
التحقيق وفي المطول عدم امكانه وفي الفنري ما نصه نوقش فيه اي
في الجواب بان قول السكاكي كل منهما على مدعاة بمطلقه النسبة ولا شك
ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكره اه وحاصل المناقشة ان مقصود
الممات ان مطلق الكون نسبيا لا يقتضي عدم التيسر المذكور كما يعطيه
تعليل السكاكي به وهذا الاشكال بحاله على ما ذكره الشم ايضا قال
سم وقد يندفع هذا عن عبارة المختصر لانه لم يعتبر عدم الامكان
الا ان يقال ان مجرد كونه نسبيا لا يقتضي التقسر ايضا تامل اه
لان ما ذكره بيان لمعناها فبيانه لمعناها بما ذكره دليل على عدم ارادة
الارادة وبحث في ذلك بانه لا يلزم من تقسر المعنى عدم بيانه
وتشمل ما يبينون المعاني التي هي في غاية الاشكال الا ان يجاب بانه
لا حظ في الاستدلال بما ذكر سياق السكاكي فانه ساق عدم التيسر
للاعتذار عن ترك التحقيق فلو ارادعدم التحقيق في معناها لتركه تامل
بل اراد تفسر التحقيق الخ عبارة ع ق بل مراده تفسر التعريف
المقتضي تعيين المقدار بحيث لا يزاد عليه ولا ينقص لتوقف ذلك
كما تقدم على اتحاد المنسوب اليه اه وكتب ايضا ما نصه وقد علمت ان
مجرد الكون نسبيا لا يقتضي هذا التفسر بل مع كون الكلام المنسوب
اليه مختلف والبسط اي ذي البسط اي الكلام صاحب البسط الموصوف
اذ الموصوف انما هو الكلام لا البسط فالموصوف صفة المضاف المقدر
للبسط اه حفني وقال بعضهم المراد بالبسط المبسوط الموصوف
بكونه ازيد من الكلام المذكور بان يقال الايجاز الخ تصوير للبيان وبان
يقال في الاطناب ان بين على المتعارف هو اذا المقصود باكثر من
عبارة المتعارف وان بني على البسط هو اذا المقصود باكثر من عبارة
مما يقتضيه المقام او مما يليق بالمقام اي في البناء على البسط

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)